

ووقع في الجارية زرعها وكلاهما صحيح انتهى في جميع
نسخ المشكوة زرعوا موافقا لما في الجارية وهو الاول
يكون اصلا وقال ابن حجر وعروا من الرعي ورواه زرارة
وقيل تصحيح واجب بان المراد به زرعوا به غير تلامذته
انتهى في ان لا يظهر بطريق السؤال والحجاب
قال وهذا بناء على رواية زرارة وشيخ النشوان
الشرابي والقسم الثاني والرعي للقسم الاول
المنع من ان يكون القسم الثاني جامعا للثلاث مع الزرع
لان مانع من حصول الزرع وحصول الرعي بخلاف العكس
من حصول الرعي وحصول الزرع من الارض صالحة
لان اهل القسم الثالث يزعمون من جميع الرعي يفتقروا
على غيرهم فهم كاملون كاملون على ما يروى في قوله فتفجع الله
بها الناس بخلاف اهل القسم الاول ويكونون قبا
تربيا واصحاب اي الفيت منها اي من الارض صالحة
قطعة اخرى مما هي تلك الصانعة قيعان بالقاف بمعنى
وهي الارض المستوية لا عماء ولا تبتسلا لاشياء
سبخة فذلك اي المذكور من انواع الارض مثل من قوم
القاف كرهاوا المشهور الضم اذا فهم وادرك الكلام
الضم اجود لولا انه على ان الفقه الشريحي ضايع له في
الله ويقع ما يقضي الله به اي بالعرف ولم يعلم بتشديد
اللام هذا مثل الصانعة الاولى التي قلت الماء والنبات
في قوله الماء اشارة الى العلم وانشاء الكلام اشارة الى
العلم كذا قال ابن الماء ومثل من لم يرفع بذلك اي
الله رب اساء التكبر كما في نسخة يقال لم يرفع قلنا
بهذا اي لم يفتت الهمزة غايه تلبه قال ابن اللاعن
رفع راسه بالعلم كناية عن عدم الانتفاع به لعدم العلم
او الاعراض عنه الاضطام الرضا وهذا مثل الصانعة
لا عماء ولا تبتسلا ولم يبدل هو في الله بعض
وفتح الراء التي اسلته قال الطي عطفاً على قوله
اشارة الى ان الاستعدادات ليست مكتبة بل هي

ملاهي ربانية وما الهان تنقيص من مشكوة النبوة
فلا يفتقروا فيمن يشتغل بغير الكتاب والسنة وان الفتى من علم
وعلم قال المظهر ذكر في تقسيم الارض ثلاثه وفي تقسيم
فحين من قسم ومن اي ولم يرفع وذلك ان القسم الاول
الثاني من الارض كقسم واحد من حيث انه متفجع به وكذلك الثاني
قسامان من يقبل العلم والحكام الرين ومن لم يقبلها واما في
الحقيقة فالناس على ثلاثة اقسام اخرها من يقبل من يعمل
تدريجاً يعمل به ولا يبلغ درجة الفتوى والتدريس ويايها
من يلفها وتالها من لا يقبل العلم قال الطي اتفق
الشارحون على الوجع الثاني والخريف نصرا الاول فعمل
شذوذ ذكر في الحديث الطرفان العالي في الاهتراء والفالح في
الضلال او تركه قسامان من النفع بالعلم في نفسه ولم يتفجع
ونفس ولكن نفع غيره انتهى وجعل الخصال القسم
ثالثاً يجعل العلماء والجهلاء قساماً وقال النووي دلالة
اللفظ على كون التاكيد لاشارة انواع غير ظاهرة انتهى وخالفهم
ابن حجر وجعل القسمين الثلاثة وانسب حيث جعل القسم الاول
افضلها مع ان التثنية بالاراضي لا يساعده في الخطاء
والجهلاء حيث جعله الطبقة العليا منحصرة في الفقهاء
وجعل بقية العلماء من المدنيين والقراء وغيرهم في الطبقة
السطحية وجعلهم كالاتباع للطائفة الاولى والظواهر ان
كل من فاق اقرانه في فن من العلوم الشريعية من غير اختصاص
بالفروع الفقهية فهو من الائمة المجتهدين والعلماء الربانيين
الطائفة الكلية من كان زهلا عن قول حجج الاسلام الفزالي
طبعت قطعة من العرا العزير في تصديق البسيط والوجيز
لكن كما قال الله فقه قدامه كل ناس مشتملهم وكل من علم
وجوز في المشهور كلام المظهر في هذا المقام والله اعلم بالعلوم ثم
الشيء في التشبيه النطاق حيث جعل العلم الحاصل بسبب
الرجوع في الماء المنزلة من السماء ثم اعلم السلام من
حيث اتوا من وواسطة في اتصال الفيض من الحق الى الخلق